تطابق و تضاد كما و تطبيق و تكافؤا وهو الجمع بين
المعنيين متقابلين في الجملة كقوله
على راس عبد تاج عزين بينه ... وفي رجل حر قيد ذل يشينه
وهنا الصحيح مع المفضل بل مع المرسل والمسلسل باعتبار
المعنى المطلع و المفضل مع المرسل و المسلسل بل و المرسل
والمسلسل لان ارسال الاول مثلا يضاد سلسلتها في كل
والوجاء والجزء كان الاول للمحبوب والثاني للمكروه والثاني والثالث
المريب لان قوله مرسل راجع للحزن مسلسل للدمع هو على
قد ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
من فضله ويحتمل انه منشور يعكس الملفوف كقوله
كأن اسحم وارث يقق ... وغزال طفا وتدا ورق فما
الفن كثير الرمل والردن الكفا ان قلت يحتمل انهما خبران عن
كل فلا يكون من هذا الباب اصلا قلنا ممنوع والا يقال من سلك
ومسلسلان وفي الحزن والدمع كما كثر كلمات لقصيدة مراعاة لنظير
وبيمن الثنا سير والتوافق والايتلاف والتلفيق وهو الجمع
بين الشيء ومناسبة كقوله تعالى والشمس والقمر بحسبان
وقوله اي ريشي اصح واقوى ما سمعناه في النداء من الخبر
المأثور منه قديم اعادة ثم وما اليوم عن فيها من الكرى كفلا امير عيونهم
ناسب بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث وكذا
بين السيد والحيا والبحر وكذا تميم ثم في البيت اربعة مباحث
حديثه الاول الصحيح وهو قسمان صحيح لذاته وستعرفه
وصحيح لغيره وهو الحسن لذاته اذا تقوى بطرق اخر ويأتي
في تعريف الحسن لذاته واما الحسن لغيره فالضعيف اذا تقوى
وسيأتي في تعريف الضعيف اما الصحيح لذاته فهو ما اتصل
حمله بنقل عدل تام الضبط سنده

وعدم

وعدم المعلة والشذوذ فاعلم ان السند الذي رجاله
سعيد محمد الزرقاني على ليقوله فيه ذكر الضعيف
وهو العارض عن الاختيار ح له لانه في الصحيح لغيره
وكلا منا في الصحيح لذاته اما العدالة في هنا اجتناب
الكبائر و صغائر الخسة والرذائل المباحة ولو من عبد
او امرأة والضبط فتيمان ضبط صدر وهو ان يحفظ بحيث
يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب بان يصونه
عنده من سماعه لاداته ولا يبعد فعله ملى على ان يغير فيه
فيه وهذا في اول الامر والا فالعبرة الان من اجتمعت
عليه النسخ المصححة واتما قيدناه بالتام لان الحسن
وقولنا اتصال سنده اي لمنتهاه من غير حذف سواء
انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم او الغير فيكون
في المرفوع والموقوف والمقطوع الا المنقطع وقولنا عدم
العلة اي ولو خفية يعرفها المهارس لكل المدرة من الحديث
او رواية بواسطة لم يعلم له سماع ممن فوقه او غيره
ذلك والشذوذ لغة الشقة للجماعة اولواحد او ثقة من
هو ابدا الاولى الاولى ليس العزيز اي رواية اثنين
اوثلاثة بعني فاكثر شرط للصحيح بل قد يكون الغريب المروي
من طريق واحدة صحيحة خلافا للقاضي اي بكر ابن العربي المالكي
المشهور الذي فيه قيل خوانة العلم وقد اطلق المغرب في شرح
البخاري وزعم انه شرط البخاري قال ابن رشيد بالتصغير
وهو عبد الله البيع الاسكندراني هو مردود بأول حديث
من صحيحه اي انما الاعمال بالنيات فانه تفرد به عن علقمة
ثم محمد ابن ابراهيم ثم يحيى ابن سعيد وتكلم القاضي ابو بكر
عنه مالا يتم به فلا نطيل به الثانية قد يطلقون